

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٥ قراريط و٤ أسهم)
بالقطعتين رقمي ١٥٥ و ١٥٦ بحوض شروة عبد القادر - ناحية مسهلة - مركز السنطة -
محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، المقام عليها مدرسة
مسهلة الابتدائية المشتركة ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديوني

١٩٥٠/٢٠١٩

مملكة المغربية
الوحدة الوطنية
الاسم الشخصي

رسم كروكي للمبنى
مدرسة / مستشفى الابتدائي المشتركة بـناحية مسطه

اسم مازال يسود حرة

بـناحية
مسطه

مدرسة / مستشفى الابتدائي المشتركة

بـناحية
مسطه

٣٦

اسم / طريق اسفلت مسطه السطه

المد المخرج / شارع عروهم

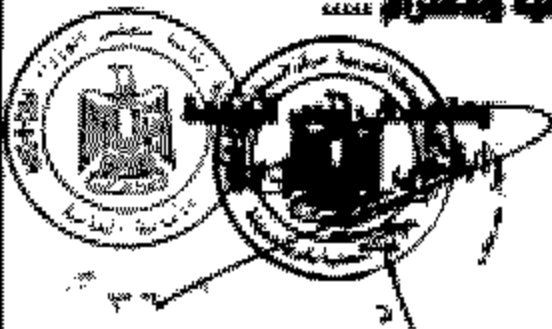
المد المخرج / مازال يسود حرة

المد القابل / مازال عروهم

المد المخرج / طريق اسفلت مسطه السطه

مرسل لسيادتكم للتدخل بالحلم والسلام

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق التحية والاحترام



التوقيع والتأريخ

[Handwritten signature]

باسم الاسم الشخصي

[Handwritten signature]

الملك محمد